

32901 - الواجب تجاه القريب الذي لا يصلي ونصح مراراً ولم

ينتصح - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

عن ظهر قلب من حفظها ومرت بالسجدة شرع لها السجود هذه رسالة وصلت من الجزائر العاصمة الاخت جيم باء تقول في هذا السؤال امرأة تبلغ من العمر خمسين سنة ولم تصلي طيلة حياتها ابدأ حتى يومنا هذا. ولا ولم تقضي ما افطرت من رمضان اثناء الحيض - 00:00:00

ماذا يجب عليها ان تفعل اذا ارادت التوبة؟ وهل تصوم جميع تلك السنين التي افطرتها من رمضان اثناء الحيض ولم تقضي مع العلم بانها لم تكن تصلي. وما تزال لا تصلي حتى الان. وهذه المرأة قريبة لامي وجارة لنا في - 00:00:30 في نفس الوقت كيف ننصحها لكي تتوب الى الله؟ لاننا نصحنها عدة مرات بدون جدوى. لقد نصحنها برفق وبألتي هي احسن هل نكون بريئين من ذمتها؟ اذا لم تتوب وجهوها مأجورين - 00:00:50

الواجب نصيحتها واخبارها بانها اذا تابت تاب الله عليه. عليها التوبة مما مضى ويسقط عنها الصوم والصلاة في الماضي عليها التوبة الصادقة بالندم على ما مضى والاقلاع من ذلك والعزم الا تعود بذلك مع الضراعة الى الله وسؤاله ان يقبل منها توبتها وعليها ان تصلي وتصوم - 00:01:08

بعد التوبة الا في وقت الحيض فالله اسقط عنها الصلاة اذا جاء الحيض فلا صلاة عليها واذ جاء الحي في رمضان افطرت وقرت فالواجب ان تعلموها وان تفسدوها وان تنصحوها - 00:01:30 ومن ثبت والله عليه يقول الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا ويقول جل وعلا في كتابه العزيز وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون لعلكم تفلحون - 00:01:47

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم التائب من الذنب كمن لا ذنب له اذا تاب عفا الله عنه وليس عليها قضاء لا للصلاة ولا للصوم معناها توا فقط ولا قضاء عليها - 00:02:03

وعليها ان تجتهد في المستقبل في المحافظة على الصلوات والصيام احسن الله اليكم وبارك فيكم - 00:02:14